

جهود هيئة النزاهة في مكافحة الفساد في العراق (دراسة تحليلية)

د. تغريد سامي ابراهيم

الجامعة التقنية في دهوك - الكلية التقنية الادارية

taghreed.ibrahim@dpu.edu.krd

نص قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ على ضرورة انشاء هيئة مستقلة تختص بقضايا الفساد ، وبعدها بسنة واحدة صدر الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ واعطى اهمية للهيئات المستقلة من ضمنها هيئة النزاهة وبما أن اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ فرضت التزاماً على عاتق الدول بضرورة مواءمة تشريعاتها لهذه الاتفاقية وعليه سن المشرع العراقي قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لعام ٢٠١١ تماشياً مع الاتفاقية، فموجب هذا القانون شكلت هيئة النزاهة في العراق وهي تتكون من عدد من الدوائر المهمة كالدائرة القانونية ودائرة التحقيقات بالإضافة الى العديد من الدوائر المستحدثة كدائرة الاسترداد، ودائرة البحوث والدراسات ، وتتلخص وظائف هذه الهيئة بعدة وظائف منها وقائية كنشر ثقافة النزاهة والشفافية في المجتمع واقتراح مشروعات القوانين، وأخرى تتمثل بوظيفة انفاذ القانون وملاحقة الفاسدين واجراء التحقيقات في قضايا الفساد عن طريق تلقيها شكوى او اخبار بذلك، ويراسها رئيس ونائبان ولها استقلالية تامة في اداء عملها .

Abstract

The Iraqi Transitional Administrative Law of 2004 stipulated the necessity of establishing an independent body specializing in corruption cases. One year later, the permanent Iraqi constitution of 2005 was issued, giving importance to independent bodies, including the Integrity Commission. Since the United Nations Convention against Corruption of 2003 imposed an obligation on states to align their legislation with this convention, the Iraqi legislator enacted the Integrity Commission Law No. 30 of 2011 in line with the convention. Pursuant to this law, the Integrity Commission was formed in Iraq, and it consists of a number of important departments, such as the Legal Department and the Investigations Department, in addition to several newly established departments, such as the Recovery Department and the Research and Studies Department. The functions of this commission are summarized in several functions, including preventive functions, such as spreading the culture of integrity and transparency in society and proposing draft laws, and others represented by the function of law enforcement, pursuing the corrupt, and conducting investigations into corruption cases by receiving a complaint or information about it. It is headed by a president and two deputies, and it has complete independence in performing its work..

الكلمات المفتاحية: - هيئة النزاهة، الفساد، الجريمة ، الذمة المالية، جهود هيئة النزاهة،

المقدمة

اوضحت ظاهرة الفساد التي استشرت وتفاقت في المجتمعات من اهم القضايا المطروحة والتي تحظى باهتمام جميع الدول، واصبحت تشغل حيزاً مهماً في اولويات الاصلاح، ولعل معالجة ظاهرة بالغه التعقيد والتشابك ومتعددة المستويات كظاهرة الفساد من منظور قانوني وامني واجتماعي لها انعكاساتها السلبية على الدول داخليا خاصة تلك الدول التي في طور النمو، والتي تسعى الى تقوية اقتصادها وبنائه وتحقيق التنمية المستدامة لشعبها، بالإضافة الى خطورة الفساد عالميا وعلاقته بالجريمة المنظمة وغسل الاموال وتحويل الاموال الناتجة عنه دوليا .

اهتم المشرع سواء على الصعيد المحلي او الدولي بمواجهة الفساد من خلال القوانين والاتفاقيات الدولية ووضع استراتيجية متعددة الجوانب تأخذ باختلاف الثقافات والقيم السائدة في الدول واذا كانت الامم المتحدة قد اصدرت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد في اكتوبر فان ذلك يعد بمثابة اقرار دولي بمدى انتشار هذه الظاهرة واثارها المدمرة على دول العالم .

اولاً مشكلة الدراسة:- تتمحور مشكلة الدراسة حول الاثار الخطيرة لظاهرة الفساد في العراق وبشكل اساسي تأثيرها على فشل عملية التنمية المستدامة ، إضافة الى القصور التشريعي حيث لم يعتمد المشرع العراقي في قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ على الية محددة تعتمدها الهيئة اثناء عملها في مكافحة الفساد، زيادة على ذلك تواجه الهيئة العديد من العوائق السياسية والقانونية عند مباشرة عملها، مما يساهم في تفاقم مستويات الفساد اكثر فأكثر، مما قد يشغلها بمواضيع لا تدخل في صميم عملها ويبعدها عن الغاية الاساسية التي من اجلها سن المشرع قانون الهيئة.

ثانيا : اهمية الدراسة :

إن التطورات التي شهدتها العراق بعد عام ٢٠٠٣، وخاصة المرحلة الانتقالية التي تم من خلالها التحول من نظام سياسي مشكل خلال فترة احتلال خارجي من قبل قائد القوات البريطانية (بول بريمر) الى نظام سياسي حديث من حيث الهيكلية المؤسساتية (الادارية والدستورية). مما ادى الى تفاقم مستويات الفساد في العراق وتعدد إشكاله ووسائله . لذلك تتبع أهمية دراسة وتحليل ظاهرة الفساد في العراق من المحاور الآتية:

١- أن الفساد يشكل حجرة عثرة أمام تطور المجتمع والنهوض به الى المستويات الاقتصادية المطلوبة .

٢- تتبع أهمية الدراسة من أنها تتناول بالتحليل أهم هيئة أخذت على عاتقها مواجهة مشكلة الفساد في العراق ألا وهي هيئة النزاهة

ثالثا : هدف الدراسة :

- ١- تحليل هيكلية هيئة النزاهة وآلياتها وتحديد طبيعتها القانونية والخوض في اجدر الوسائل المقدمة من قبلها لمعالجة ظاهرة الفساد المستشري في المجتمع.
- ٢- تسليط الضوء على أهم المعوقات التي واجهت عمل هيئة النزاهة والتي جعلت من مستويات الفساد ترتفع حسب المؤشرات العالمية له.

رابعا: فرضية الدراسة: تدور فرضية الدراسة حول النقاط التالية

- ١- مدى فعالية هيئة النزاهة في التقليل من مستويات الفساد في العراق بعد عام ٢٠١١ وحتى الوقت الحاضر.
- ٢- اي من المعوقات قد لعبت دورا اكثر فعالية في تقليص عمل هيئة النزاهة لمكافحة الفساد وتحقيق الهدف من انشائها.
- ٣- هل بادرت الهيئة بصورة جدية وباعتماد الشفافية بكشف الذمم المالية لجميع المسؤولين في الدولة، مما من شأنه ان يعزز من ثقة الشعب العراقي بعملها واستقلاليتها، وبأنها بعيدة عن الضغوط السياسية والحزبية .

خامسا : منهج الدراسة : تعتمد الدراسة على المنهج التحليلي إذ يعتبر من ابرز المناهج التي تقيم دور و اداء المؤسسات ومنها المؤسسات السياسية والهيئات المستقلة (هيئة النزاهة) ، وذلك لبيان جودة عملها في الحد من ظاهرة الفساد .

سادسا:- نطاق الدراسة : ارتأينا بلورة حدود استعراضنا ل دور هيئة النزاهة العراقية في مكافحة الفساد حسب مفهوم الفساد الذي حددته اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣. وبالإضافة الى ذلك نخرج من نطاق دراستنا دور الهيئات الاخرى المختصة بمكافحة الفساد مثل ديوان الرقابة المالية ومكاتب المفتشين العموميين .

سابعا: هيكلية الدراسة: ارتأينا تقسيم موضوع بحثنا الى ثلاث مباحث نتناول في المبحث الاول التعريف بهيئة النزاهة، في حين نتطرق في المبحث الثاني الى جهود هيئة النزاهة في مكافحة الفساد ومعوقات عملها، ونتناول استقلالية هيئة النزاهة وطبيعتها القانونية في المبحث الثالث.

المبحث الاول

التعريف بهيئة النزاهة

شكلت هيئة النزاهة بموجب امر سلطة الائتلاف المؤقتة في العراق رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤، وجاء الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ليوثق وجود هذه الهيئة وينص على عملها كهيئة مستقلة، وعليه سوف نقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب نتناول في المطلب الاول تعريف هيئة النزاهة اما المطلب



الثاني نستعرض فيه هيكلية هذه الهيئة ، في حين نسلط الضوء في المطلب الثالث على علاقة هيئة النزاهة بالأجهزة الأخرى المعنية بمكافحة الفساد .

المطلب الاول

تعريف هيئة النزاهة

اولاً: تعريفها لغة :-

النزاهة لغة : البعد عن السوء ، والنزاهة جمع نزه: الاسم من التنزه. يقال " هو بنزهة من الماء او عن الماء" اي بعيد^(١) وعرفت كذلك " ينزه عن الشيء اذا تباعد عنه وفلان يتنزه عن الاقدار وينزه نفسه عنها اي يباعد نفسه عنها ^(٢)

ثانياً : تعريفها اصطلاحاً :

تعرف النزاهة بأنها عبارة عن مجموعة من المبادئ والقيم المتصلة بالصدق والامانة والاخلاص في اداء العمل الوظيفي على اكمل وجه والالتزام بمدونات السلوك التي تنص على تجنب مبدا مهم وهو تضارب المصالح، وجعل الاولوية للمصلحة العامة على حساب المصلحة الخاصة والتزام الاشخاص الذين يتولون مصالح عامة على الافصاح عن وجود تضارب في المصالح بين مصلحتهم الشخصية والمصلحة العامة باعتبارهم امانة على صونها ^(٣) والنزاهة شرط شرعي لكل شخص يريد ان يتولى وظيفة عامة لكونها تعبر عن الامانة بقوله تعالى " يا ابت استأجره ان خير من استأجرت القوي الامين"، فوصف الامانة يعنى اعلى درجات النزاهة ^(٤).

اما تعريف هيئة النزاهة فقد ورد ذكره في قانون الهيئة ذاته رقم (٣٠ لسنة ٢٠١١) في المادة الثانية منه " هيئة النزاهة هيئة مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب ، لها شخصية معنوية واستقلال مالي واداري ، ويمثلها رئيسها او من يخوله ". يتضح من قراءة نص هذه المادة انه لم يعرف المقصود بهيئة النزاهة بقدر بيانه وصف الهيئة بأنها مستقلة ومرجعية الهيئة بأنها تابعة لرقابة مجلس النواب وعليه نعرف هيئة النزاهة من جانبنا بأنها " احد الاجهزة المختصة بمكافحة الفساد وملاحقته، و التحقيق في جميع جرائم الفساد وعلى جميع الاصعد السياسية والاقتصادية. وكشف الذمم المالية للمسؤولين في الدولة ورصد الخروقات وابداء المشورة القانونية وتحريك الدعاوي الجزائية، وتم منحها هذه الصلاحيات بموجب تشريع خاص تحت مسمى قانون هيئة النزاهة".

(١) د. لويس معلوف، المنجد في اللغة، حرف النون، انتشارات اسلام، طهران، ١٩٩٦، ص ٤٠٩.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ط ٣، ج ١٤، دار احياء التراث العربي، بيروت، ص ٦٢٠.

(٣) دون مؤلف، الائتلاف من اجل النزاهة والمسائلة، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، ط ٤، الناشر، حكومة النرويج، ٢٠١٤، ص ٥٣.

(٤) سورة القصص، الآية ٢٦.

المطلب الثاني

هيكلة هيئة النزاهة العراقية

عند صدور قانون هيئة النزاهة في العراق رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ أُلغى أمر سلطة الائتلاف المؤقتة وكان هذا القانون هو المرجع الاساسي لجميع اعمالها ، وعليه سوف نستعرض نشأت الهيئة وتكوينها من خلال الفرعين التاليين:-

الفرع الاول

نشأة هيئة النزاهة

بعدما احتلت القوات الامريكية العراق وسقوط النظام السياسي بتاريخ ٩-٤-٢٠٠٣، عاشت البلاد بفراغ سياسي وامني واداري استمر لعد اشهر ، ونتيجة لذلك تم تعيين السفير (بول بريمر) حاكما مدنيا للعراق ، واصبح المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة وباشر عمله في الثالث عشر من ايار ٢٠٠٣ حتى ٢٨ من حزيران ٢٠٠٤ وهو تاريخ تشكيل حكومة عراقية مؤقتة ، حيث اصدر نظام سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم ١ لسنة ٢٠٠٣،^(٥) والذي منح السلطة بموجبه ممارسة كافة السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وخلال هذه الحقبة اصدر (بريمر) جملة من الاوامر ، منها ما تعلق بمحاربة الفساد كالأمر رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٤ و قانون المفتشين العموميين والامر رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٤ قانون تعديل ديوان الرقابة المالية والامر رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤، الذي خولت به سلطة الائتلاف المؤقتة مجلس الحكم سلطة انشاء مفوضية عراقية معنية بالنزاهة العامة تكون جهازا مستقلا اداريا وسياسيا ومسؤولا عن تطبيق قوانين مكافحة الفساد ومعايير جودة الخدمة العامة^(٦).

وعقب انتهاء المرحلة الانتقالية التي مر بها العراق بصدر الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ دخل الأساس القانوني لهيئة النزاهة مرحلة جديدة ، حيث نصت المادة (١٠٢) منه على انه (تعد المفوضية العليا لحقوق الإنسان، والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، وهيئة النزاهة، هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب وتنظم أعمالها بقانون) . وهذا ما عززه فيما بعد قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ وخصوصاً في المادة الثانية سالف الذكر القانون، وهذا القانون يعد القاعدة الأساسية الذي تستند عليه عمل الهيئة في الوقت الحاضر^(٧). وفي عام ٢٠١١ اسست هيئة النزاهة في اقليم كوردستان بموجب القانون الصادر عن الاقليم رقم ٣ لسنة ٢٠١١ وسميت (بالهيئة

(٥) نشر نظام سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) المرقم ١ لسنة ٢٠٠٣ في الوقائع العراقية ،بالعدد ٣٩٧٧

في.٢٠٠٣/٦/١٧

(٦) ينظر في هذا ديباجة أمر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) المرقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤

(٧) راجع قانون هيئة النزاهة في العراق رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١

العامة للنزاهة^(٨)) ويهدف هذا القانون الى تثبيت الية فعالة لتكريس مبدأ سيادة القانون ومكافحة ظاهرة الفساد ودعم مبدأ الشفافية وتعزيز مؤسسات الاقليم ..

اما الاساس الدولي لإنشاء هيئة النزاهة يظهر بشكل جلي بانضمام العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب القانون رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٧، نجد بانها قد الزمت كل دولة طرف في الاتفاقية، ان تنشأ هيئة لمنع الفساد بقولها: (تكفل كل دولة طرف وفقا للمبادئ الاساسية لنظامها القانوني وجود هيئة او هيئات حسب الاقتضاء تتولى منع الفساد)، وبهذا فان التشريعات العراقية منها الامر ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة والقانون التنظيمي الملحق به الصادر عن مجلس الحكم (المنحل) وقانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ قد جاءت متوائمة مع احكام اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بإنشاء هيئة مستقلة لمنع الفساد ومكافحته الا وهي هيئة النزاهة^(٩).

الفرع الثاني

تكوين الهيئة

ووفقاً للمادة (٢٩) من قانون هيئة النزاهة لسنة ٢٠١١ يلغي العمل بالأمر (٥٥) لسلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة لسنة ٢٠٠٤ ويلغي أيضاً القانون التنظيمي الملحق به الصادر من مجلس الحكم ليكون قانون هيئة النزاهة الأساس في تنظيم عمل الهيئة .إن لكل هيئة أو مؤسسة نظام داخلي يوضع عدد الدوائر وتسمياتها وعمل كل دائرة ،وكذلك يحدد عمل رئيس الهيئة والصلاحيات الممنوحة له وآلية اختياره فالنظام الداخلي يحدد الإطار الإداري التنظيمي العام لتلك الهيئة ،فهي تعد من تشكيلات السلطة الاتحادية، اذ ان دستور عام ٢٠٠٥ قد خصص لها فصل مستقلاً تحت عنوان (الهيئات المستقلة) من الباب الثالث المسمى (السلطات الاتحادية)^(١٠) . وتتكون الهيئة من رئيس ونائباه وعدد من الدوائر .

اولاً: رئيس الهيئة :- يعد رئيس هيئة النزاهة اعلى مرجع في الهيئة وهو بدرجة وزير يكون تعيينه لمدة خمس سنوات وقد منح وفقاً لقانون الهيئة صلاحيات عديدة منها وضع السياسة العامة للهيئة وادارتها وضمان تأديتها لواجباتها المحددة بنصوص القانون بكل حيادية وعدالة ، وايضا من

(٨) انظر المادة الثالثة من القانون ذاته

(٩) وللمزيد من التفصيل حول دور الاتفاقيات الدولية والاقليمية في مكافحة الفساد راجع د. وليد ابراهيم الدسوقي، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الاقليمية والدولية ، الشركة العربية المتحدة، القاهرة، ٢٠١٢. ص ٢٧.

(١٠) (أما القانون التنظيمي الصادر عن مجلس الحكم (المنحل) الملحق بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) المرقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ ، فقد جعل لهيئة النزاهة رئيساً يساعده نائب واحد وستة من المديرين العامين وذلك بموجب القسم (٥) من القانون المذكور ، أي أن قانون هيئة النزاهة النافذ قد استحدث نائب ثاني لرئيس الهيئة وثلاث دوائر هي (دائرة الاسترداد، ودائرة البحوث والدراسات، والاكاديمية العراقية لمكافحة الفساد) ، في حين قانون هيئة العامة لنزاهة في اقليم كوردستان - العراق رقم ٣ لسنة ٢٠١١ فقد حدد في المادة (الثانية عشرة) منه بان الهيئة تتكون من: (دائرة الشؤون الادارية والمالية، و دائرة الشؤون القانونية والتحقيقات، و دائرة الوقاية والشفافية، ومكتب رئيس الهيئة .

الواجبات الملقاة على عاتق رئيس الهيئة اصدار اللائحة التنظيمية لكشف الذمم المالية للمسؤولين، واصدار لائحة السلوك واصدار النظام الداخلي للهيئة واستحداث دوائر جديدة فيها، وممارسة الاجراءات الانضباطية بحق موظفي الهيئة وفقا للقانون^(١١)

اما فيما يخص آلية التعيين فقد اشترط القانون على مجلس النواب تشكيل لجنة مؤلفة من ٩ أعضاء من لجنة النزاهة والقانونية لاختيار ثلاث مرشحين لمنصب رئيس الهيئة ، وبعد ذلك يقوم مجلس النواب بالمصادقة على احد المرشحين المتقدمين بالاغلبية المطلقة لعدد اعضائه.^(١٢)

ومن خلال استقراء هذه الآلية يتضح لنا ان قانون هيئة النزاهة النافذ قد غير من الآلية التي كانت متبعة في تعيين رئيس الهيئة بموجب القانون التنظيمي المؤسس للهيئة، حيث كانت السلطة التنفيذية متمثلة برئيس الوزراء حيث كان يتدخل لاختيار رئيس الهيئة ، وهذا الامر بحد ذاته كان يوحي بعدم الحيادية والنزاهة ، بينما استبعد قانون الهيئة النافذ حاليا تدخل رئيس السلطة التنفيذية في اختيار رئيس هيئة النزاهة وهذا الامر بحد ذاته يوحي لنا بأن عمل هيئة النزاهة قد استوفى الاجراءات الشكلية لحيادية الهيئة ونزاهتها في مكافحة الفساد.

واذا رجعنا الى المادة ٦١ الفقرة الخامسة من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ بان لمجلس النواب الحق في تعيين الدرجات الخاصة باقتراح من مجلس الوزراء وبمفهوم المخالفة يعني ان مجلس النواب لا يحق له التدخل في تعيين رئيس هيئة النزاهة حسب الدستور . وقد اشترط قانون هيئة النزاهة في المرشح لرئاسة الهيئة اضافة الى الشروط العامة لتولي الوظيفة شروط خاصة^(١٣) وهي:

١- حاصلًا على الاقل على شهادة جامعية اولية في القانون وله ممارسة فعلية في اختصاصه

مدة لا تقل عن عشر سنوات .

٢- ان يكون عراقيًا وغير محكوم عليه عن جناية غير سياسية او جنحة مخلة بالشرف.

٣- ان يتسم بأعلى معايير السلوك الاخلاقي والنزاهة والامانة.

٤- أن لا يكون قد رأس الهيئة لفترتين سواء كانت متتاليتين او غير متتاليتين.

٥- ان لا يقل عمره عن اربعين سنة .

٦- أن يكون مستقلا لا ينتمي لأي جهة سياسية .

٧- أن لا يكون مشمولًا بإجراءات المسألة والعدالة .

(11) ابراهيم حميد كامل، الاختصاص الجنائي لهيئة النزاهة في العراق ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق جامعة النهرين ، ٢٠١٣، ص ٣٢.

(12) المصدر نفسه ، ص ٣٢

(13) المادة (٥) من قانون هيئة النزاهة في العراق رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل بالقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٩.

وحسناً فعل المشرع العراقي بالنص على هذه الشروط الخاصة بالمرشح لمنصب رئيس الهيئة وذلك على عكس موقف المشرع في القانون الملغي الذي لم يشترط في المرشح لرئاسة الهيئة ان يكون متسماً بأعلى معايير السلوك الاخلاقي والتحلي بسمعة النزاهة والامانة فقط.^(١٤)

وما يحمد للمشرع العراقي كذلك بأنه اشترط ان يكون المرشح مستقلاً لا ينتمي لأي جهة سياسية وهذا الشرط هو الذي يطغى على الشروط الاخرى فأذا كان حاصلاً على شهادة جامعية وكان غير مستقلاً سياسياً سوف ينحاز دون ادنى شك الى الجهة التي ينتمي اليها وفي هذه الحالة هيئة النزاهة نفسها تحتاج الى هيئة اخرى لمكافحة الفساد. ومن ملاحظة تعيين رؤساء هيئة مكافحة الفساد في البلدان العربية نجد بأن السلطتين التشريعية والتنفيذية تساهمان معا في تعيين رؤساء هيئات مكافحة الفساد، مثال ذلك هيئة مكافحة الفساد في الاردن والهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في فلسطين ، اما في السعودية يتم تعيين اول رئيس للهيئة بالأمر الملكي رقم ٦٥ لسنة ١٤٣٢ ، وقد حدد الامر مهمة رئيس الهيئة بالاشتراك مع رئيس هيئة الخبراء في مجلس الوزراء على ان يصدر من مجلس الوزراء خلال ثلاث اشهر وضع.^(١٥)

ثانياً: نائباً رئيس الهيئة

لرئيس الهيئة نائبان كل منهم يعتبر بدرجة وكيل وزير يتم تعيينهم بذات الشروط التي يتم بها تعيين رئيس الهيئة ، ولكون عمل الهيئة متنوع بين عدة جوانب قانونية وتربوية واعلامية فقد اشترط قانون الهيئة ان يكون النائب الاول يحمل شهادة جامعية اولية في القانون لكي ترتبط به دائرة التحقيقات والدائرة القانونية ودائرة الوقاية والدائرة المالية والادارية، وان يكون النائب الثاني من حملة الشهادة الجامعية الاولية في الاختصاصات التربوية والاعلامية.^(١٦)

ثالثاً: دوائر الهيئة^(١٧)

يتكون مركز هيئة النزاهة من تسع دوائر وهي كالآتي :

١- دائرة التحقيقات وهي أولى الدوائر التي أشار اليها قانون الهيئة النافذ ، يرأسها مدير عام يكون حاصلاً على الأقل على شهادة جامعية اولية في الحقوق يتحدد اطار عملها بالتحري والتحقيق في جرائم الفساد طبقاً لقانون الهيئة النافذ وقانون اصول المحاكمات الجزائية العراقية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ وتقوم هذه الدائرة فور تسلمها عملها بتلقي الشكوى والاخبار عن جرائم الفساد وجمع

(14) مريوان صابر حمد ، تدابير مواءمة التشريع العراقي مع اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، اطروحة دكتوراه،

مقدمة الى مجلس كلية القانون والسياسة - جامعة اربيل، ٢٠١٢، ص ٨٢.

(15) د. سلامة بن سليم الرفاعي ، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ودورها في محاربة الفساد المالي دراسة مقارنة بين الشريعة والنظام ، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض ٢٠١٦، ص ١٢١.

(16) ينظر المواد (٩، ٨) من قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١.

(17) حيدر علي عبدالله ، مشكلة الفساد في العراق واليات هيئة النزاهة في مكافحته، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق جامعة النهرين ، بغداد ٢٠١٣، ص ١٢.

الادلة واعداد ملف متكامل بالواقعة الاجرامية لغرض عرضه على قاضي التحقيق بمجلس القضاء الاعلى للنظر في الواقعة المعروضة امامه لكي يتخذ القرار المناسب بشأنها.^(١٨)

٢- الدائرة القانونية

هي ثاني دوائر هيئة النزاهة يرأسها مدير عام حاصل على شهادة كلية الحقوق وتعد هذه الدائرة بصورة عامة من اهم الدوائر الموجودة في هيئة النزاهة لكونها تتفرد بميزة مهمة جدا وهي اعداد مشروعات القوانين التي تسهم في مكافحة الفساد وتتولى الدائرة القانونية تمثيل الهيئة امام اللجان القضائية ومتابعة الدعاوي التي تعد الهيئة طرفا فيها من ضمنها دعاوي الفساد التي يحقق فيها محققو الهيئة .

٣- دائرة الوقاية

يرأسها مدير عام حاصل على نفس الشهادة المذكورة اعلاه ، وتهتم هذه الدائرة بتعظيم وبلورة مفاهيم الشفافية والعدالة والحيادية لدى فئة المسؤولين في السلطات الحكومية كافة والمدراء العاملين وذوي الدرجات الخاصة في قطاع الخدمة المدنية وفئة الضباط في الجيش وقوات الشرطة والامن الداخلي من هم برتبة مقدم فأعلى من خلال الافصاح عند وجود (تضارب في المصالح) والكشف عن ذممهم المالية.^(١٩) وتقييم جودة المعايير القياسية في الاداء الوظيفي مع الالتزام بتطبيق مدونات السلوك الوظيفي^(٢٠) زيادة على ذلك يشير مصطلح تضارب المصالح الى النقطة الاساسية التي يبدأ عندها اتيان الركن المادي لجريمة الاثراء الغير المشروع^{٢١}، علماً انه تم تعديل قانون هيئة النزاهة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٩، الذي يركز بالدرجة الاولى على الكسب الغير المشروع من خلال الكشف عن الذمم المالية لفئة المسؤولين الحكوميين وذوي الدرجات الخاصة ، إذ على اثره تم تغيير اسم القانون الى (قانون هيئة النزاهة والكسب الغير المشروع) وذلك في المادة الاولى منه. وزيادة على ذلك نص القانون في المادة الثالثة الفقرة (أ) أن قضية الفساد" هي دعوى جزائية يجري التحقيق فيها بشأن جريمة من جرائم سرقة اموال الدولة، الرشوة، الاختلاس، الكسب غير المشروع تجاوز الموظفين فيها حدود وظائفهم وفقاً للمواد (٣٢٩، ٢٨، ٣٣٠،، ٣٤١، ٣٤٠) من قانون

(18) نص قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ والمعدل بالقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٩ على انه (لرئيس الهيئة باقتراح من مدير عام دائرة التحقيقات فتح مديريات للتحقيق في كافة محافظات العراق.....)

(19) انظر الفقرة الثالثة من المادة (١٠) من قانون هيئة النزاهة في العراق رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المعدل؟

(20) التقرير السنوي لهيئة النزاهة لسنة ٢٠٠٨ ، والمنشور على الموقع الالكتروني التالي :

http://www.nazaha.iq/body.asp?field=news_arabic&id=942&page_namper=p

لمزيد من التفصيل حول جريمة الاثراء الغير المشروع ينظر ميلود عاشور ،المسؤولية الجزائية للموظف العمومي²¹ في جريمة الاثراء الغير المشروع، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الجزائر ، ٢٠١٨، ص٨٢ وما بعدها .



العقوبات العراقية رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩. إذ بمجرد تضارب المصالح والكشف عن الذمة المالية لا يكون هناك مجال للوقاية بل اننا امام جريمة متكاملة الاركان .

٤- دائرة التعليم والعلاقات العامة

يرأسها مدير عام حاصل في الاقل على شهادة جامعية في الاختصاصات التربوية ومهمة الدائرة تكمن بنشر ثقافة النزاهة والاستقامة والشفافية والخضوع للمساءلة واحترام القانون بين كافة فئات المجتمع العراقي بدأ من الطفل وصعوداً بأعلى فرد في الدولة وذلك من خلال اعداد مناهج تعليمية لتعزيز السلوك الاخلاقي في مجال الخدمة العامة بالتعاون مع المؤسسات التعليمية والقيام بالدراسات والندوات والحملات الاعلامية وبرامج التدريب .^(٢٢) برأينا لو تم دمج دائرة الوقاية ودائرة التعليم والعلاقات العامة تحت اسم واحد لكان افضل ، وذلك لتشابه الهدف الذي تسعى اليه كلا الدائرتين ألا وهو نشر ثقافة النزاهة والشفافية والاستقامة.

٥- دائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية

مهمة هذه الدائرة العمل مع المنظمات الغير الحكومية لتعزيز ثقافة السلوك الاخلاقي في كلا القطاعين العام والخاص وذلك عن طريق برامج التدريب والاتصال المباشر بالجمهور عبر جميع وسائل التواصل الاجتماعي من ضمنها الاعلام الالكتروني .^(٢٣)

٦- الدائرة الادارية والمالية

يرأسها مدير عام حاصل على شهادة جامعة اما في الحقوق او المحاسبة او ادارة الاعمال ، وتعد مهمة هذه الدائرة منفصلة تماما عن عمل الهيئة بمكافحة الفساد إلا إنها ركناً مهماً في الهيئة لكونها تمارس الامور الادارية .^(٢٤)

٧- دائرة الاسترداد

وهي من اول الدوائر التي تم استحداثها في هيئة النزاهة ونص عليها قانونها النافذ يرأسها مدير يحمل شهادة جامعية في الحقوق بشرط ان تكون له خبرة في مجال عمله لا تقل عن عشر سنوات ، تتولى مسؤولية جمع المعلومات ومتابعة المتهمين المطلوبين للهيئة من خارج العراق واسترداد اموال الفساد المهربة الى الخارج وذلك من خلال التنسيق والتعاون مع عدد من الجهات المعنية بهذا الامر، وتضم مديريتين احدهما لاسترداد الاموال ، والثانية تتركز مهمتها حول استرداد المتهمين المطلوبين.^(٢٥)

(22) الفقرة (رابعاً) من المادة ١٠ من قانون الهيئة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ والمعدل بالقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٩

(23) الفقرة (خامساً) من المادة (١٠) من القانون ذاته.

(24) الفقرة (سادساً) من المادة (١٠) من القانون ذاته

(25) الفقرة (سابعاً) من المادة (١٠) من القانون ذاته

٨-دائرة البحوث والدراسات

هي ايضا تعد من ضمن الدوائر التي تم استحداثها في هيئة النزاهة بموجب قانونها النافذ يراسها مدير عام حاصل على شهادة جامعية في الاحصاء او الحقوق او علم النفس، بشرط ان يكون هذا المدير قد مارس عمله في مجل شهادته العلمية مدة لا تقل عن عشر سنوات ، وتتحصر مهمة هذه الدائرة بإعداد البحوث حول الفساد ومؤثراته واثاره واسبابه وطرق منعه ومكافحته.^(٢٦)

٩-الأكاديمية العراقية لمكافحة الفساد

تدور مهمة هذه الدائرة في التدريب وضمان التعليم المستمر لكوادر الجهات الرقابية (هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية ومكاتب المفتشين العموميين) ونشر مبادئ النزاهة والشفافية واعداد البحوث والدراسات في هذا الشأن.^(٢٧)

في نهاية عرضنا لعدد الدوائر التي تتكون منها هيئة النزاهة نرى من جانبنا بأن لكل دائرة من هذه الدوائر حيزها واهميتها التي لا يمكن الاستغناء عنها ، في حين تستحوذ الدائرة القانونية ودائرة التحقيقات ودائرة استرداد الاموال المهربة على الاهمية القصوى ؛لان عملهم يدور في صميم مكافحة الفساد ،والذي من شأنه تحقيق الردع لدى الفئات الاخرى من المجتمع ولكل من سولت له نفسه بمد يده على المال العام، ويتضح لنا من ذلك أن الاذرع الاساسية في عمل الهيئة دوائرها، فأن لم تكن هذه الدوائر فعالة ونشطة في عملها لا يمكن للهيئة ان تحقق الغاية الاساسية من انشائها ، الا وهي مكافحة الفساد والوقاية منه.

المطلب الثالث

العلاقة بين هيئة النزاهة والاجهزة الاخرى المعنية بمكافحة الفساد

تختلف طبيعة العلاقة بين هيئة النزاهة والجهات المختصة بمكافحة الفساد على حسب اختصاص كل جهة من الجهات ويحدد القانون طبيعة تلك العلاقة، وأن المبدأ الأساسي الذي يربط الجهات المتخصصة بمكافحة الفساد ايا كانت اسبابه،^(٢٨) مع هيئة النزاهة هو مبدأ الاستقلالية وإن كانت هذه الاستقلالية نسبية تختلف من مؤسسة الى أخرى حسب مجال عملها. وعليه سوف نتناول ذلك من خلال المحاور التالية :

(26) (الفقرة ثامنا) من المادة (١٠) من القانون ذاته .

(27) الاكاديمية العراقي لمكافحة الفساد منشور على الموقع الالكتروني لهيئة النزاهة

http://www.nazaha.iq/news2.asp?page_namper=p39

(28) تختلف الاسباب التي تؤدي الى نمو الفساد وانتشاره في البلدان النامية ومنها الدول العربية عنها في الدول المتقدمة، فالعوامل التي تساعد على نموه في الدول النامية تختلف الى حد كبير عن العوامل المساعدة على نموه في الدول المتقدمة وعليه قد ترجع تلك الاسباب بحسب اختلاف تنمية الدول اما الى اسباب اقتصادية او اجتماعية او سياسية او ادارية .. ، انظر في ذلك د. كاروان عزت محمد ومحمد حسن خمو، الفساد ودور هيئة النزاهة العراقية وهيئة نزاهة اقليم كردستان في الحد منه ، بحث منشور في مجلة جامعة نوروز ، العدد الخامس، ٢٠١٤، ص ٢٠٢ وما بعدها .

أولاً: علاقة هيئة النزاهة بمجلس النواب

هنالك علاقيتين أساسيتين تربط هيئة النزاهة بمجلس النواب هما العلاقة التي حددها الدستور لهيئة النزاهة بأنها هيئة مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب فطبيعة السلطة التي يمارسها مجلس النواب على هيئة النزاهة هي سلطة رقابية ، اما العلاقة الثانية بينهما فهيئة النزاهة وما تملكه ايضا من دور رقابي فهي رقابية أيضاً على أعضاء مجلس النواب من خلال مطالبتها بالكشف عن الذمم المالية للنواب وبيان حجم التضخم في الأموال وأن وجد وما أسبابه وإن تقديم الذمة المالية والكشف عنها يساعد في تعزيز ثقة المواطن بمجلس النواب وأعضائه، وإن كان ما يزال هذا الأمر معطلاً بعض الشيء وليس بالفاعلية المطلوبة.

ومن جهة ثالثة فإن العلاقة تأخذ طابع التشارك لآجل هدف واحد وهو مكافحة الفساد من خلال لجنة النزاهة وما تقدمه من معلومات مساعدة للهيئة لآجل الكشف ومعاينة المفسدين ، وكذلك تقوم الهيئة بتقديم كل العون والمساعدة للجنة البرلمانية من كشف معلومات وتحقيق وغيرها.

الجدير بالذكر أن القانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ السالف الذكر، أعطى لمجلس النواب اختيار رئيس الهيئة ونائبيه من خلال ما ذكرناه سابقاً والدور الذي يلعبه مجلس النواب يكون في غاية الأهمية ويساهم بشكل واضح في عمل الهيئة وآلياتها^(٢٩). زيادة على ذلك فإن الوظيفة الرقابية للبرلمان تتحدد بالآليات التي يمارس من خلالها أعضاء البرلمان وظيفتهم الرقابية ، حيث تعتر هذه الوظيفة مكملة للدور التشريعي للبرلمان، فصلاحيات مجلس النواب في مكافحة الفساد الإداري لا تقف عند مستوى تشريع القوانين إنما تمتد الى ابعد من ذلك، إذ يقوم مجلس النواب بدور رئيسي في الانظمة النيابية ، يتمثل بالرقابة على أنشطة الحومة واعمالها، من خلال عدة وسائل رقابية منحه اياها، منها السؤال والاستجواب وطلب الاحاطة، إذ يطلب من خلالها احد الاعضاء في البرلمان احاطة الحكومة علماً بأحد الامور الضرورية التي قد تجهلها واعلامها بالتفاصيل، إذ تعد هذه الوسيلة بمثابة مبادرة من العضو لكشف مواضع الخلل التي توحى بوجود فساد اينما كان^{٣٠}. فالعلاقة التي تربط هيئة النزاهة بمجلس النواب هي علاقة طردية فكما يمارس المجلس الرقابة على الهيئة في الوقت ذاته تمارس الهيئة رقابة فعلية على النواب داخل المجلس ومحاسبتهم على تضخم اموالهم .

ثانياً : علاقة هيئة النزاهة مع ديوان الرقابة المالية

يمثل ديوان الرقابة المالية أحد أبرز مؤسسات مكافحة الفساد وهو احد اوجه النزاهة الأساسية في نظام النزاهة الوطني في أي بلد فهو يجب أن يتمتع بالاستقلال عن السلطة التنفيذية ويعرض

(29) د. حيدر علي عبدالله ، مصدر سابق ، ص١٨

د. هوزان عبد المحسن عبدالله، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد في العراق، ص٨ وما بعدها، بحث منشور³⁰ <https://www.rolacc.qa> على الموقع الالكتروني التالي:

تقاريره على السلطة التشريعية والديوان يتصرف بوصفه المراقب على النزاهة ويصدق المعلومات والبيانات التي ترد في تقارير السلطة التنفيذية. واستناداً الى المادة (٢١) أولاً، حيث تؤدي الهيئة واجباتها في ميدان مكافحة الفساد ومنعه بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية ومكاتب المفتشين العموميين . وفقاً لهذه المادة يتضح أن العلاقة بين هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية ومكاتب المفتشين العموميين هي علاقة تعاونية تشاركية وذلك لاتحاد الغاية والأهداف لآجل مكافحة الفساد.

وإن طبيعة العلاقة التي تربط هيئة النزاهة بديوان الرقابة المالية كما حددتها لمادة (٢١) الفقرة (ثالثاً) من قانون هيئة النزاهة العراقي السالف الذكر ، بأن يقوم ديوان الرقابة المالية بإيداع جميع الأدلة عن أعمال الغش والتبذير وإساءة التصرف الى المفتش العام المختص والمفتش العام يقوم بإجراء اللازم من أداء عمله ومن ثم تحويلها الى هيئة النزاهة في القضايا التي تكون من ضمن اختصاص الهيئة . ومن ثم يباشر ديوان الرقابة المالية عمله بالتدقيق على الدوائر المعنية من خلال آلية (التدقيق الدوري)، إذ يكشف بذلك الخروقات ويقوم بإحالتها الى هيئة النزاهة لاستكمال التحقيق فيها، وكذلك تحتاج الهيئة الى ديوان الرقابة المالية من خلال علمها بوجود جرائم مالية بمؤسسة معينة ، وترسل طلب بذلك الى ديوان الرقابة المالية بتدقيق هذه المؤسسة مالياً اي ان العلاقة بينهما تكون تكاملية^(٣١).

المبحث الثاني

جهود هيئة النزاهة في مكافحة الفساد ومعوقات عملها

في سبيل تحقيق الاهداف المنشودة لهيئة النزاهة، كان لابد من منح الهيئة الصلاحيات المناسبة لتحقيق اهدافها في منع الفساد والوقاية منه وتعتمد الهيئة على طريقتين لتحقيق اهدافها: الطريقة الاولى هي الطريقة الوقائية اما الطريقة الثانية وهي انفاذ القانون ، وبناء على ذلك نقوم باستعراض صلاحيات الهيئة^(٣٢) وبالإضافة الى ذلك سوف نتناول معوقات عمل الهيئة . وذلك من خلال المطالبين التاليين:

المطلب الاول

جهود هيئة النزاهة في مكافحة الفساد

اولاً: الوظيفة الوقائية للهيئة

(31) تنص المادة (٢١) الفقرة الاولى من قانون هيئة النزاهة السالف الذكر على انه(-) أولاً : تؤدي الهيئة واجباتها في ميدان منع الفساد و مكافحته بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية ومكاتب المفتشين العموميين .

ثانياً : يعمل ديوان الرقابة المالية بصفته الجهة العليا للتدقيق المالي والمحاسبي وهو معني بالكشف عن أعمال الفساد والغش والتبذير وإساءة التصرف وفقاً لأحكام القانون .

(32) للمزيد من التفصيل حول هذه الصلاحيات راجع نص المادة الثالثة من قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ وراجع كذلك مريوان صابر حمد مصدر سابق ، ص٨٣

يعد الجانب الوقائي محل اهتمام كبير لدى واضعي قانون هيئة النزاهة وتدور اغلب مواد واحكام القانون في دائرة الوقاية من الفساد، وبالمراجعة الدقيقة له فإن الوظيفة الوقائية للهيئة تتمثل فيما يأتي :

١- تنمية ثقافة النزاهة والشفافية والخضوع للمساءلة والاستجواب

نصت الفقرة الثالثة من المادة الثالثة على انه تعمل الهيئة على المساهمة في منع الفساد ومكافحته واعتماد الشفافية في ادارة شؤون الحكم على جميع المستويات عن طريق تنمية ثقافة النزاهة في القطاعين العام والخاص وتقدير الاستقامة والنزاهة الشخصية واحترام اخلاقيات الخدمة العامة واعتماد الشفافية والخضوع للمساءلة والاستجواب عبر البرامج العامة للتوعية والتثقيف.

٢- اعداد مشاريع قوانين لمكافحة الفساد ورفعها للجهات المختصة

نصت الفقرة الرابعة من المادة الثالثة من قانون الهيئة على هذه الصلاحية وتقوم الدائرة القانونية بهذه المهمة، والجدير بالذكر أن هيئة النزاهة لا تملك تقديم مشاريع القوانين لمجلس النواب بصورة مباشرة؛ لأنها لا تملك صلاحية اقتراح مشروع قانون امام مجلس النواب وفقا للدستور العراقي، ولذلك ترفع هيئة النزاهة مشاريع القوانين المعدة الى مجلس النواب عن طريق رئيس الجمهورية او مجلس الوزراء او اللجنة البرلمانية المختصة بموضوع التشريع المقترح.

٣- إلزام المسؤولين بالكشف عن ذممهم المالية

وتعد هذه الفقرة من اعظم مبادئ الشفافية التي نص عليها قانون هيئة النزاهة في الفقرة الخامسة من المادة الثالثة بقولها " تعزيز ثقة الشعب العراقي بالحكومة عبر إلزام المسؤولين بالكشف عن ذممهم المالية وما لهم من أنشطة خارجية واستثمارات وموجودات وهيبات او منافع كبيرة قد تؤدي الى تضارب المصالح بإصدار تعليمات تنظيمية لها قوة القانون .

٤- اصدار تعليمات سلوك الموظفين العموميين^(٣٣)

تتمتع هيئة النزاهة بصلاحيات اخرى الا وهي اصدار تعليمات تتضمن قواعد ومعايير السلوك الاخلاقي لضمان الاداء الصحيح والمشرف والسليم لواجبات الوظيفة العامة وهذا ما نصت عليه الفقرة السادسة من المادة الثالثة من قانون هيئة النزاهة سالف الذكر.

ونستنتج من ذلك بأن صلاحية اعداد مشروعات قوانين ورفعها الى الجهات المختصة هي من اعظم الصلاحيات الوقائية التي تقوم بها هيئة النزاهة متمثلة بدائرتها القانونية ، فنصوص هذا القانون هي التي ستلزم المسؤولين بالكشف عن ذممهم المالية وكذلك ينظم كيفية خضوعهم للمساءلة والاستجواب

(33) للمزيد من التفصيل حول مدونات سلوك الموظفين راجع القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٦ في العراق بعنوان (مدونات السلوك المهني)

، ومن الافضل أن تعزز ثقة الشعب العراقي بـ جودة القوانين والدساتير التي يصدرها البرلمان اكثر من تعزيز ثقته بالحكومة .

ثانياً وظيفة انفاذ القانون

عند صدور قوانين لمكافحة الفساد، فهذه القوانين اذا لم تطبق وتلاحق ملفات الفساد وتحيل تلك القضايا الى القضاء ،فأنها تصبح عديمة الجدوى ، وعليه فأن قانون هيئة النزاهة لمكافحة الفساد يتضمن صلاحية اخرى وهي انفاذ القانون وهذا ما نصت عليه المادة الثالثة بقولها (تعمل الهيئة على المساهمة في منع الفساد ومكافحته واعتماد الشفافية في ادارة شؤون الحكم في جميع المستويات وبالوسائل التالية :

١- التحقيق في قضايا الفساد طبقاً لأحكام هذا القانون بواسطة محققين تحت اشراف قاضي التحقيق، ووفقاً لقانون اصول المحاكمات الجزائية . وعليه فأن الهيئة منحت العديد من الاختصاصات الموضوعية الجزائية في النظر في العديد من الجرائم نذكر منها(الرشوة والاختلاس وغسيل الاموال والمحسوبية ...) وهذه الجرائم مذكورة في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ في المواد (٢٧٠ - ٢٧١ - ٢٧٥ - ٢٧٦...)

٢- متابعة قضايا الفساد التي لا يقوم محققو الهيئة بالتحقيق فيها عن طريق ممثل قانوني عن الهيئة بوكالة رسمية تصدر عن رئيسها . وقد نظم القانون صلاحية الهيئة للتحقيق في الفساد بصورة تفصيلية في الفصل الثالث من الكتاب الاول تحت عنوان (الاجراءات التحقيقية للهيئة) .

المطلب الثاني

معوقات عمل هيئة النزاهة

بعد ان تشكلت هيئة النزاهة لمواجهة مشكلة الفساد المتنامي في العراق خاصة بعد عام ٢٠٠٣ نجد ان الهيئة قد تبنت الآلية (الردعية القانونية) والآلية (الوقائية الإعلامية التثقيفية) وكل الوسائل المرتبطة بها لآجل خفض مستويات الفساد، ولكن رغم كل هذه الإجراءات والسياسات العامة التي تبنتها الهيئة لمواجهة مختلف أشكال الفساد الا ان الواقع يشير بأن لإحصائيات المقدمة لضبط مؤشر الفساد سواء كانت هذه التقارير محلية ام دولية تؤكد حقيقة مرعبة ان الفساد في العراق لا تزال مستوياته مرتفعة، وهذا دليل على وجود العديد من العراقيل التي كانت بمثابة حجرة عثرة اما عمل الهيئة ،وعليه يمكن اجمالها من خلال المطالب التالية :

الفرع الاول

المعوقات السياسية^(٣٤)

تعد المعوقات السياسية من أهم المعوقات التي تعيق عمل الهيئة فالبينة العراقية مليئة بالضغوطات السياسية والتي تستند على المحاصصة وتفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، ولا تزال الوزارات ومؤسسات الدولة تعمل بطريقة غير شفافة، والتدخل غير القانوني من القادة السياسيين والضغوطات التي تمارسها الأحزاب لتحقيق أهدافها ، وقدم المؤسسات الحكومية وعدم جودة أدواتها وعدم وجود خطوات فاعلة لإصلاحها وإدخال الوسائل المتقدمة في عملها، ولم تترسخ حتى الان ثقافة الاستجواب لدى كبار القادة الحكوميين في الدولة رغم رفعهم لشعارات المساءلة والشفافية، فضلاً عن مقاومة أدوات الرقابة والمساءلة والعمل على تعطيلها، وهذا المظهر العام يتصاعد مع تصاعد التشدد مع المتهمين بالفساد، بل وظهرت طبقة من كبار موظفي الدولة والقيادات السياسية المتنفذة بدت كأنها فوق القانون وفوق الدستور وكان ذلك اشد المظاهر خطورة على ايجاد حلول ناجعة لمكافحة الفساد.

الفرع الثاني

المعوقات القانونية

عدم اكتمال المنظومة القانونية التي تزيد من فاعلية وأداء هيئة النزاهة، اذ ان مسودة قانون مكافحة الفساد ومسودة قانون حق الاطلاع على المعلومة لا تزال معطلة داخل البرلمان وهي عرضة للمساومات السياسية بين الكتل .وعليه زادت حدة المطالبات من مؤسسات المجتمع المدني، وفئة القضاة بالإسراع في اقتراح مشاريع القوانين التي تساعد الهيئة على تفعيل مسؤوليتها بشكل تام والإيفاء بالتزاماتها تجاه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي صادق العراق عليها عام ٢٠٠٧، وشدد على ضرورة أن يصادق مجلس النواب على التعديلات الجوهرية المقترحة على عدد من بنود قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ والتي تتصل بقضايا عالية الأهمية مثل كشف كبار المسؤولين لزمهم المالية^(٣٥)، وتشريع مجموعة قوانين الحفاظ على المال العام من بينها قانون حق الوصول الى المعلومة وقانون حماية المخبرين وغيرها ، من القوانين التي يعتبر عدم تشريعها معوق لعمل الهيئة.^(٣٦)

(34) حيدر ابراهيم ، مصدر سابق ، ص٦٣

(35) حيدر ابراهيم، مصدر سابق، ص٦٨ .

(36) نسرین علي الداودي ، دور هيئة النزاهة في مكافحة الفساد السياسي ، مجلة جامعة نورو ، العدد السابع ، ٢٠١٥، ص١٢١.

الفرع الثالث

المعوقات الادارية والامنية

تختلف وتتعدد المعوقات الإدارية التي تعاني منها هيئة النزاهة في مكافحة الفساد، إذ إن وجود تعاون تنسيق بين الهيئة والمنظومة الرقابية وبينها وبين بقية المؤسسات الموجودة في الدولة يعد عائقاً أساسياً في عمل الهيئة في مكافحة الفساد، ومن جانبنا نرى بأن مظاهر عدم التعاون تكمن بقدر وجود قاعدة الكترونية متكاملة تعمل ضمن برامج دقيقة تعزز من فرص التعاون بين الهيئة والجهات الرقابية من جهة وبينها وبين مختلف مؤسسات الدولة من جهة أخرى، فقاعدة البيانات الالكترونية توفر أرقام وإحصائيات دقيقة حول أي زيادة أو تضخم في أموال المكلف . كذلك وعدم اكتمال البنى الإدارية لهيئة النزاهة بتشكيلاتها ومفاصلها وكوادرها البشرية إذ لا تزال الهيئة إلى الآن تستحدث دوائر ومديرية بسبب الحاجة إليها . ناهيك عن الوضع الأمني المتردي في العراق يوماً بعد يوم ، يؤدي إلى تراجع ملحوظ في أداء مؤسساتها وخصوصاً هيئة النزاهة مهما كانت مواردها أو اقتصادها قوياً، فأوضاع العراق الأمنية تعد المؤثر الأكبر في تعثر العملية السياسية، وأنشطة الحكومة وتطبيقاتها الديمقراطية، حيث يصبح الوضع الأمني عائق بوجه أي إصلاح سياسي وبالتالي يعرقل عمل الهيئة ويساعد على ارتفاع نسب الفساد، والخطورة الأمنية التي يتعرض لها المواطن العراقي عموماً يومياً من تفجيرات وتهديدات واغتيالات، يتعرض لها كوادر هيئة النزاهة أيضاً .

المبحث الثالث

استقلالية هيئة النزاهة وطبيعتها القانونية

سوف نتناول في هذا المبحث استقلال هيئة النزاهة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ والدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ باعتبارها الأساسيين القانونيين لاستقلال هيئة النزاهة، وبيان طبيعتها القانونية من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الاول

استقلالية هيئة النزاهة

أولاً : قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ نص أمر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) المرقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ على استقلال الهيئة بقوله (يخول مجلس الحكم بموجب هذا الأمر سلطة إنشاء مفوضية عراقية معنية بالنزاهة العامة تكون جهازاً مستقلاً...) وأكد على مبدأ الاستقلال القانون التنظيمي الصادر عن مجلس الحكم المنحل بقوله: (يشجع هذا القانون الحكم النزيه والشفاف بإنشاء هيئة مستقلة فعلاً لديها القدرة على تطبيق قوانين مكافحة الفساد ومعايير الخدمة العامة) وكذلك تنص على أنه: (يتم بموجب هذا القانون النظامي إنشاء الهيئة المعنية بمكافحة الفساد كجهاز حكومي منفصل ومستقل) .

ويقصد بالاستقلال في هذه القانون بكونها جهة غير خاضعة لأي جهاز حكومي في الدولة وقد منحها القانون هذه الميزة لضمان تأدية عملها بحيادية كاملة دون أي تدخلات من قبل السلطة التنفيذية ، ولقد عرف (قانون الهيئة العراقية لخدمات البث والارسال) عبارة الاستقلال بأنها (القدرة المالية والتحريرية والادارية على ممارسة العمل بدون الخضوع لسيطرة الحكومة او لتأثير أي مصالح خارجية غير ملائمة^(٣٧) . ومن ملاحظة الأمر ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ والقانون التنظيمي الملحق بها نجد ان كلاهما لم يتضمن أي نص يشير أي خضوع للهيئة الى سلطة معينة او جهة رقابية ، الا ان الية تعيين رئيس الهيئة قد توجي بخضوع الهيئة الى سلطة رئيس الوزراء حيث ان القانون التنظيمي المؤسس للهيئة قد اعطى الحق لرئيس الوزراء باختيار رئيس الهيئة من بين ثلاثة مرشحين يرشحهم مجلس القضاء الاعلى ويخضع هذا التعيين للتصويت عليه باغلبية الاصوات ، واصدرت المحكمة الاتحادية قراراً تفسيرياً لعبارة الهيئات المستقلة الواردة بالدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ وبعد استقرار نصوص الدستور والرجوع الى تفسيراته السابقة الصادرة بالاعداد ٢٢٨/ت/٢٠٠٦، وفي ٩/١٠/٢٠٠٦، وفي ٨٨ اتحادية /٢٠١٠، و١٨/١/٢٠١١، و١٤/١١/٢٠١٧، ١٠/١٠/٢٠٢٣، تبين لها ان ارتباط بعض الهيئات المستقلة بمجلس النواب لا يحول دون اشراف مجلس الوزراء على نشاطاتها تطبيقاً لاحكام المادة (٨٠/اولاً) من الدستور.^(٣٨)

ثانياً: الاساس الدستوري لاستقلال هيئة النزاهة في (دستور عام ٢٠٠٥)

اما الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ فقد تحدث عن استقلال الهيئات في المواد (١٠٢-١٠٨) وبخصوص استقلال هيئة النزاهة نصت المادة ١٠٢ على انه (تعد المفوضية العليا لحقوق الانسان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، وهيئة النزاهة، هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب، وتنظم اعمالها بقانون) .

وعليه يستنتج من نص هذه المادة ان هيئة النزاهة هيئة مستقلة لا تخضع لأي جهاز او سلطة وتمارس اعمالها بحيادية واستقلالية تامة ولكن ما يؤخذ على هذه المادة كيف لهيئة النزاهة ان تمارس صلاحياتها بمكافحة الفساد، اذا ما وجد في الهيئات الاخرى المستقلة ايضاً والتي دمجت معها في نفس المادة القانونية وذلك واضح جدا في صدر المادة ١٠٢ من الدستور بقولها (تعد المفوضية العليا لحقوق الانسان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات..... هيئات مستقلة ...) ما هي الغاية من هذا التنظيم الدستوري للهيئات المستقلة ودمجها مع بعضها البعض، الم يخطر ببال واضعي

(37) نص الفقرة ٥ من القسم ٢ من أمر سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٤، المنشور في الوقائع العراقية بالعدد ٣٩٨٢ لسنة ٢٠٠٤.

(38) راجع (القسم الخامس من القانون التنظيمي الصادر عن مجلس الحكم (المنحل) الملحق بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة(المنحلة) المرقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤). وللمزيد من التفصيل يراجع قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق رقم ٢٣٧ اتحادية لعام ٢٠٢٤.

الدستور كيف الحال فيما اذا كان الفساد موجود في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات حتى وان كانت تخضع لرقابة مجلس النواب فهي قد لا تفلت من فرص الفساد ونقصد به الفساد بشتى مسمياته. اما بخصوص موائمة قانون هيئة النزاهة والدستور العراقي مع اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بموضوع (استقلال الهيئة) نرى بأنهم قد جاءا متفقين مع احكام الاتفاقية المذكورة اعلاه اذ نصت المادة السادسة من الاتفاقية الفقرة الثانية على انه (تقوم كل دولة طرف وفقا للمبادئ الاساسية لنظامها القانوني، بمنح الهيئة او الهيئات المشار اليها في الفقرة أ من هذه الاتفاقية ما يلزم من الاستقلالية وعلية فأن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ قد نظم هذه المسألة وفق المادة (١٠٢) منه سالفه الذكر.

المطلب الثاني

الطبيعة القانونية لهيئة النزاهة

للمزيد من التعرف على هيئة النزاهة وعملها من الناحية القانونية كان لابد من تسليط الضوء على الطبيعة القانونية لها ،وكما ذكرنا سابقا ان هيئة النزاهة هيئة مستقلة الا ان السلطة التنفيذية تضع تحت يدها العديد من الامكانيات المادية والبشرية التي تعد ضرورية لقيامها بعملها في منع الفساد ومحاربته ، ولغرض معرفة الطبيعة القانونية لهيئة النزاهة يتطلب الرجوع الى القانون الذي يحكم عملها والنصوص الدستورية التي حددت تبعية هذه الهيئة ، ففي ظل القانون التنظيمي المؤسس للهيئة نجده قد وصف الهيئة بأنها (جهاز حكومي) وهي تخضع كما تخضع باقي الاجهزة الحكومية من قواعد وقوانين واحكام، فيكون لوزير المالية عليها السلطات المنصوص عليها في قانون الملاك ، وبالإضافة الى ذلك تمارس على موظفيها الانظمة والتعليمات التي تمارس على كافة موظفي الدولة والقطاع العام من ضمنها قانون الخدمة المدنية وقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام.^(٣٩)

وبعد إقرار دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ نجده قد قسم الوثيقة الدستورية الى ست ابواب خصص الباب الثالث (للسلطات الاتحادية) وخصص فصلا مستقلا لكل سلطة من هذه السلطات ، و اضاف فصلا رابعا الى هذا الباب اسماء (الهيئات المستقلة) من ضمنها هيئة النزاهة .^(٤٠) وحدد بذلك تبعية هذه الهيئة الى مجلس النواب لكونها خاضعة لرقابة هذا المجلس كما هو مذكور سالفه في المادة ١٠٢ وهذا يعني ان الدستور العراقي قد استبعد ان تكون هيئة النزاهة مرتبطة بإحدى السلطات الثلاث الموجودة في الدولة الا وهي السلطة (السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية) ، وهذا ما دفع فريق من الفقهاء الى اعتبارها سلطة جديدة مستقلة مختلفة من حيث الطبيعة والتكوين عن السلطات التقليدية المذكورة اعلاه وتسميتها بالسلطة الرابعة ، الا ان عبارة السلطة الرابعة

(39) ابراهيم حميد كامل ، مصدر سابق ، ص ٤٤

(40) المصدر نفسه ، الصفحة نفسها.

منتقدة؛ لأن تمتع هيئة النزاهة باستقلال بين وواضح تجاه السلطات الاخرى لا يدل على تمتعها بصفة السلطة الرابعة؛ وانما تمتعها بهذه الصفة فقد من اجل تمكين الهيئة من اداء وظائفها بعيدا عن التدخلات الحكومية (٤١).

اما بعد صدور قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ نجده قد نص في المادة (٢) منه على أن (هيئة النزاهة هيئة مستقلة وتخضع لرقابة مجلس النواب ، ولها شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري ...) وهذا يعني بأن هذا القانون قد جاء متفقا مع احكام الدستور العراقي الذي جعل لهيئة النزاهة طبيعة خاصة ولم يخضعها بالتبعية للسلطات الثلاث التقليدية الموجودة في الدولة فقط لرقابة مجلس النواب وهذه الرقابة لا تنتقص من طبيعتها الخاصة ، وترتب على ذلك منحها شخصية معنوية وذمة مالية وممثل عن ارادتها ، في حين ذهب جانب من الفقه الى اعتبار هيئة النزاهة مؤسسة قضائية او شبه قضائية لما تتمتع به من اجراءات تحقيقية من اجل مكافحة الفساد(٤٢). ونخلص الى القول بالاتجاه الثاني الذي ذهب الى القول بان لهيئة النزاهة طبيعة قانونية خاصة حسب نص المادة ١٠٢ من الدستور العراقي هو الاقرب الى المنطق .

الخاتمة

بعد ان انتهينا من كتابة هذا البحث توصلنا من خلاله الى النتائج والتوصيات التالية :-

أولاً: النتائج

- ١- عدم وجود التنسيق الفعال بين هيئة النزاهة ومؤسسات الدولة وخاصة حول الإجابة على تقارير الكشف عن الذمة المالية والكسب غير المشروع في نهاية كل سنة مالية من شأنه ان يعرقل عمل الهيئة في ذات المواضيع الى السنة التي تليها ، وهذا ما يشير الى زيادة فرص الفساد واليات التحايل على القوانين، باعتبار انه كلما طالت المدة استطاع من خلالها المفسدين ايجاد الثغرات القانونية التي تساعدهم على الخروج من القضية بكل سلاسة، وتعديل القوانين بما يخدم مصالحهم، وهذا بحد ذاته يقيد من عمل هيئة النزاهة بمكافحة الفساد.
- ٢- إن استقلال هيئة النزاهة في عملها طبقاً للمادة ١٠٢ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ والمادة (٢) من قانون هيئة النزاهة العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ والمعدل عام ٢٠١٩ لم يكن الا استقلال صوري، إذ في الحقيقة لا تخضع هيئة النزاهة لرقابة مجلس النواب فقط ، انما لتدخلات السلطة التنفيذية متمثلة بمجلس الوزراء الحصة الاكبر، وهذا ان دل على شي يدل على الثقة والمصادقية بعمل الهيئة من قبل افراد المجتمع

(٤١) راجع نص المادة ٤٧ من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥

(٤٢) ابراهيم حميد كامل، مصدر سابق ، ص ٤٤.

٣- إن عمل هيئة النزاهة في العراق لا يمتاز بالشفافية المطلوبة، وإن كانت السرية واجبة في بداية التحقيق في أي قضية فساد، إلا أنه بعد استكمال التحقيق من الضروري نشر هذه التقارير في وسائل الإعلام حتى يكون الجمهور على علم وبينة كاملة بما يدور داخل فلك الحكومة، زيادة على ذلك من شأن هذه الشفافية أن تحقق الردع العام لكل شخص سولت له نفسه مد يده على المال العام.

٤- إن هيئة النزاهة في العراق لم تكافح الفساد من البذرة الأساسية له والمتمثلة بتعارض المصالح، فذلك المصطلح بحد ذاته يكون مؤشراً على وجود الفساد في مرافق الدولة، فأن لم تبدأ الهيئة من هذه النقطة من الممكن أن تفلت العديد من قضايا الفساد من المحاسبة الجنائية.

٥- أن مستويات الفساد وحسب التقارير الدولية والمحلية مرتفعة وتعكس آثار سلبية كبيرة على المجتمع العراقي ولعل السبب في ذلك هو وجود معوقات ومحددات أضعفت أداء هيئة النزاهة ومن أبرز هذه المعوقات. هي المعوقات السياسية والتي تنجم عن تلك العملية السياسية والمحاصصة وعدم عقلانية القرار السياسي وغياب القانون.

ثانياً : التوصيات:

١- السعي الى ربط عمل هيئة النزاهة بجميع مؤسسات الدولة بانظمة الكترونية متقدمة تمكنها من اكتشاف اعلى معايير الفساد والانحرافات اثناء اداء العمل الوظيفي، وجعل عمل هذه الانظمة الالكترونية تحت رقابة الهيئة حصراً، زيادة على ذلك فبموجود هذه الانظمة الالكترونية، تتمكن الهيئة من الحصول على احصائيات دقيقة حول مؤشرات الفساد في جميع مؤسسات الدولة في نهاية كل سنة .

٢- تعديل الفقرة السابعة من المادة الاولى من قانون هيئة النزاهة المعدل رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٩ والتي تنص على أن الكسب الغير مشروع" كل زيادة تزيد على (٢٠%) سنوياً في اموال المكلف او اموال زوجه او اولاده لا تتناسب مع مواردهم الاعتيادية ولم يثبت المكلف سبباً مشروعاً لهذه الزيادة...." وجعلها بالشكل التالي" كل زيادة تزيد على ١٥% سنوياً من اموال المكلف او احد افراد عائلته حتى وان قدم المكلف سبباً مشروعاً لهذه الزيادة، اذا خالفت الوقائع المعروضة والادلة المطروحة ضده ذلك السبب...".

٣- السعي الى تشكيل دائرة مستحدثه في هيئة النزاهة تتابع قضايا الفساد السياسي والمفسدين السياسيين وإعطاء كافة الصلاحيات لهذه الدائرة لملاحقة السياسيين داخل العراق وخارجه، باعتبار ان الفساد السياسي هو من أخطر أنواع الفساد والأكثر انتشاراً في العراق، والذي يتمثل بأنه اساءة استخدام السلطة العامة لأغراض شخصية غير مشروعة، وما يميزه عن انواع الفساد الاخرى



بكونه يحمل اعلى معايير الكسب الغير المشروع، فمن خلال انتشاره تصبح الانواع الاخرى من الفساد مباحة وتحت سلطة الجهة السياسية تديره كيفما تشاء واينما تشاء .

قائمة المصادر

القرآن الكريم

اولا : الكتب

- ١- محمد بن مجد الدين الفيروز ابادي، القاموس المحيط، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩١.
- ٢- ابن منظور ، لسان العرب ، ط ٣ ، ج ١٤ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت.
- ٣- لويس معلوف، المنجد في اللغة حرف النون، انتشارات اسلام ، طهران ، ١٩٩٦.
- ٤- د. سلامة بن سليم الرفاعي، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ودورها في محاربة الفساد المالي، دراسة مقارنة بين الشريعة والنظام، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض ، ٢٠١٦.
- ٥- د. وليد ابراهيم الدسوقي، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الاقليمية والدولية ، الشركة العربية المتحدة، القاهرة ، ٢٠١٢.
- ٦- دون مؤلف (الائتلاف من اجل النزاهة والمسائلة)، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، ط ٤، الناشر ، حكومة النرويج، ٢٠١٤ ، ص ٥٣.

ثانيا : الرسائل والأطاريح الجامعية

- ١- مريوان صابر حمد، تدابير مواءمة التشريع العراقي مع اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية القانون والسياسة، جامعة اربيل ، ٢٠١٢.
- ٢- ابراهيم حميد كامل، الاختصاص الجنائي لهيئة النزاهة في العراق، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، بغداد ، ٢٠١٣.
- ٣- حيدر علي ابراهيم ، مشكلة الفساد في العراق واليات هيئة النزاهة في مكافحته، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق، جامعة النهرين، بغداد ، ٢٠١٣.
- ٤- ميلود عاشور ، المسؤولية الجزائية للموظف العمومي في جريمة الاثراء الغير مشروع، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الجزائر، ٢٠١٨.

ثالثا: البحوث القانونية

- ١- د. كار وان عزت محمد، ومحمد حسن خمو ، الفساد ودور هيئة النزاهة العراقية وهيئة النزاهة في اقليم كوردستان في الحد منه، مجلة جامعة نوروز ، العدد الخامس ، ٢٠١٤.
- ٣- نسرين علي الداودي، دور هيئة النزاهة في مكافحة الفساد السياسي، مجلة جامعة نوروز، العدد السابع ، ٢٠١٥.



رابعاً : القوانين والدراسات

- ١- قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.
- ٢- قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١.
- ٣- قانون هيئة النزاهة العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١.
- ٤- قانون الهيئة العامة للنزاهة في اقليم كردستان رقم ٣ لسنة ٢٠١١.
- ٥- تعديل قانون هيئة النزاهة العراقي بالقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٩ تحت مسمى (قانون هيئة النزاهة والكسب الغير المشروع).
- ٦- قانون الهيئة العراقية لخدمات البث والارسال رقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٤
- ٧- دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥.
- ٨- امر سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٤
- ٩- امر سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤

خامساً : المواقع الالكترونية :

- ١- التقرير السنوي لهيئة النزاهة لسنة ٢٠٠٨ والمنشور على الموقع الالكتروني التالي :
http://www.nazaha.iq/body.asp?field=news_arabic&id=942&page_name=mpers
- ٢- الاكاديمية العراقية لمكافحة الفساد منشور على الموقع الالكتروني لهيئة النزاهة
http://www.nazaha.iq/news2.asp?page_name=mpers
- ٣- د. هوزان عبد المحسن عبدالله، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد في العراق، ص ٨ وما بعدها، بحث منشور على الموقع الالكتروني التالي: <https://www.rolacc.qa>
- ٤- قرار المحكمة الاتحادية رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٢٤ منشور على الموقع الرسمي للمحكمة على الموقع الالكتروني التالي: <https://www.iraqfsc.iq>